

الدرس 01 | شرح جامع الترمذي | أبواب السير عن رسول الله

للشيخ خالد الفليج رحمته الله عليه

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمسلمين قال في المزيد

رحمة الله واياه في جميعه فهما جاء في كراهية المقام بين ابهر المشركين - [00:00:01](#)

عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد سرية الى خثعان فاعتصم ناس بالسجود فاسرع فيهم قتله فبلغ ذلك النبي صلى الله

عليه وسلم فامر لهم بنصف العقل. وقال انا بريء من كل مسلم يقيم بين افظل المشركين. قالوا يا رسول الله ولما؟ قال لا - [00:00:18](#)

حدثنا عن اسماعيل ولم يذكر فيه عن جرير وهذا اصح واكثر صلى الله عليه وسلم بعث سرية ولم يذكروا فيه عن جرير لابي خالد عن

قيس عن جرير مثل حديث ابي معاوية. وسمعت محمدا يقول والصحيح حديث قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا. وروى -

[00:00:38](#)

عسى مات ابن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تساكم المشركين ولا تجمعوهم فمن ساكنهم فهو مثلهم فهم

اهل اليهود النصارى من جزية العرب. حدثنا موسى بن عبدالرحمن الجندي وقال حدثنا زيد بن قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابي

الزبير عن جابر عمر بن الخطاب - [00:01:08](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان عشت ان شاء الله من جزيرة العرب. حدثنا علي بن عبد الرزاق قال قال يا اخوان ابو الزبير

انه سمع ابن عبد الله يقول اخبرني عمر ابن الخطاب بانه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:01:28](#)

ان اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا اترك فيها الا مسلما. هذا حديث حسن صحيح فهو ما جاء في ثلاثة رسول الله صلى الله عليه

وسلم وسلم اهلي وولدي قال سمعني لا ارث ابي. قال فقال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نورث. ولكني اعولك

ولكن - [00:01:48](#)

اني ولكني اعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعول وانفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه طلحة

والزبير وعبد الرحمن ابن عوف وعائشة وابي هريرة. حديث ابي هريرة حسن غريب من هذا الوجه. انما اشهد محمد وسلمة عبد

الوهاب ابن عطاء - [00:02:18](#)

عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة وسيدنا محمد على هذا الحديث وقال لا اعلم احدا رواه عن محمد بن عمرو عن ابي

هريرة الا حماد اما هاد ابن سلمة قد رواه عبد الوهاب عن محمد ابن عمة عن ابي هريرة عن رواية حماد ابن سلمة حدث من ذلك علي

ابن - [00:02:38](#)

حدثنا محمد بن عامر عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان فاطمة جاءت ابا بكر وعمر. جاءت ابا بكر وعمر رضي الله عنه ما تسأل ميراثها

من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني لا اورث قالت والله لا - [00:02:58](#)

اكرمكما ابدا فما اتت ولا تكلمهما. قال علي ابن عسامة انا لا اكرمكما تعني في هذا الميراث ابدا. ثم صادقنا هذا الحديث من غير وجه

عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:18](#)

موسمي حدثان قال دخلت على عمر بن الخطاب ودخل عليه عثمان بن عفان والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي

وقاص ثم جاء والعباس يختصمان فقال عمر لهم انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض وتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال - 00:03:38

ما تركنا صدقة؟ قالوا نعم. قال عمر فلما تفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجئت انت وهذا اذا ابي بكر تطلب وانت ميراثك لابن اخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من ابيها. فقال ابو بكر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:03:58

ما تركنا صدقة. والله يعلم انه صادق بار راشد تابع للحق. وفي الحديث قصة طويلة. هذا الحديث حسن صحيح غريب من حديث مالك ابن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذه لتغزى بعد اليوم - 00:04:18 والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام الترمذي رحمه الله تعالى قال وما جاء في كراهية المقام بين اظهر المشركين التسليم على الكتاب قال باب ما جاء في التسليم على اهل الكتاب - 00:04:38 ومراده بذلك في مسألة الابتداء. اي هل يبطل اهل الكتاب بالسلام وهل هو خاص بالسلام او يجوز غيره من الترحيب وقوله اهلا وسهلا وما شابه ذلك. قال الترمذي حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد العزيز - 00:05:15 وابن محمد داراوردى عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتم احدهم في الطريق فاضطروهم الى اضيقة الحديث. وهذا الحديث رواه مسلم في صحيحه - 00:05:38

ويدل على عزة المسلم. وان الاسلام يعلو ولا يعلى عليه وان المسلم عليه ان يجلب دينه وان يجلب اسلامه وان يجلب نفسه عن هؤلاء الكفار وعن هؤلاء المشركين فان الله قد اعزه ورفعاه واعلى شأنه بالاسلام والسنة - 00:05:59 فلاجل هذا قال لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام اي لا تسلموا عليهم وذلك ان السلام معناه ان لهم منا السلامة ومنه وان له منا الامان. ولا شك ان اليهود والنصراني - 00:06:26

ومن باب اولى المشرك الوثني ليس له منا السلام وانما بيننا وبينهم العداوة والبغضاء ابدأ الى ان يسلموا ويؤمنوا كما قال ابراهيم عليه السلام بدا بيني وبينكم العداوة والبغضاء ابدأ - 00:06:44 حتى تؤمنوا بالله وحده فليس بيننا وبينهم ولاء وليس بيني وبينهم محبة ومودة وانما بيننا وبينه البراء والعداء يعاشرهم ويخالطون اذا كانوا اهل صلح وذمة وعهد لكن يبقى البغض في القلوب لهم - 00:07:05 وتبقى العداوة لهم ويبقى كرههم والتبرأ منهم هو ديننا فلاجل هذا لا تبدأ اليهودي ولا النصراني ولا المشرك ولا الوثني بالسلف واذا سلموا عليك فجاوبهم بقولك وعليكم وعليكم ايا كان قوله - 00:07:28 فهذا نص صريح صحيح انه لا يبدأ هؤلاء بالسلام. وايضا يلحق بهذا يلحق بهذا الا نبدأ بالتحية الا اذا كان هناك ما يدعو الى تأليفهم فمصلحة يربوها المسلم منهم فاذا - 00:07:52

رجا مصلحة او رجا في ابتدائهم بالتحية ان يسلموا او ان يؤلف قلوب فلا بأس لكن لا يبدأ بالسلام لهذا الحديث وانما يقول مرحبا اهلا كيف حالكم ويكون هذا بقصد تأليفهم ودعوتهم وتحبيبهم في الدين. او لمصلحة تعود على المسلمين - 00:08:11 بهذه التحية ايضا اذا لقيوا في الطريق فانه لا يجعل لهم لا يجعله الطريق الواسع وانما يكون هو في الطريق الواسع بمعنى انه يمشي في وسط الطريق ونحن احق بوسطه - 00:08:35

واحق بشرفه واحق باعلى باحسن مكارم الطريق وان هؤلاء الكفار اذا مشينا نحن واياهم في طريق فلا نجعل لهم نصف الطريق لهم احتراماً لهم ولا نقدم بل نكون نحن في وسطه ونضطرهم الى ان يذهب يمينا ويسرة - 00:08:53 ولا يعني ذلك انك اذا اذا مسكت الطريق الاوسط واخذت بوسط الطريق واشرفه واخذته يمينا او شمالا انك تتابعه يمينا وشمالا وتقول انا اضيق نقول ليس هذا بما امر به النبي صلى الله عليه وسلم. المعنى انك تأخذ بوسط طريق - 00:09:15 وتحمله ان يأخذ بجانبه الطريق وبعض وتجذب بعض من فهم الحديث خطأ انه يتابعه في طريقه ان ذهب يمينا لحقه يمينا وان ذهب يسرح بمعنى انني اضيق عليه يقول ليس هذا بصحيح وهذا ظلم وتعدي - 00:09:35

وليس هذا دين. الدين هو فقط انك تسلك الطريق الواسع وتسلك الطريق الذي فيه الشرف والعزة لسالكه. وتجعل اولئك كفرة لحافتي الطريق. ثم قال حدثني عن ابن حجر قال اخبر اسماعيل ابن جعفر عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر - [00:09:55](#) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود يسلمون ان اليهود اذا قال ان اليهود اذا سلم عليكم احدهم فانما يقول السلام عليكم فقل وعليك فقل عليك فقل عليك. بمعنى قل عليك ما قد دعوت. فان قال السهم هو الموت - [00:10:14](#) فانه يستجاب لنا ولا يستجاب لهم كما قالت عائشة رضي الله تعالى عندها مروا على النبي صلى الله عليه وسلم ومعه عائشة فقالوا السلام عليك يا محمد تقول عائشة قلت وعليكم السب واللعنة. قال مهلا يا عائشة. فان الله عز وجل لا يحب الفحشاء والتبحش. قالت فما سمعت ما يقولون - [00:10:39](#) قال يستجاب لنا ولا يستجاب له. فاجابوا قالوا وعليكم فيستجيب الله لنا في دعائنا عليهم. ولا يستجيب الله دعاءهم في دار كفرهم وخبثهم ثم ذكر مسألة المقام بين اظهر المشركين. ومعنى المقام هنا - [00:10:59](#) مساكنتهم والعيش معهم والاستيطان في بلدهم. وهذا في مقام الاختيار لهذا المقام وهذا الاستيطان ليس على ليس على كل حال يمنع منه المسلم. انما يمنع منه ويحرم عليه البقاء. من لم يأمن على دينه في بلاد في بلاد الكفار - [00:11:17](#) من لم يأمن على دينه ومن لم يستطع ان يظهر دينه واستطاع الهجرة الى بلاد المسلمين فان المقابل لهم محرم ولا يجوز. اما من اقام بين ظهرائي المشركين وهو يستطيع ان يقيم الدين ويظهره ويستطيع ان يقيم الحجة عليهم - [00:11:37](#) بدعوتهم وتأليفهم واقامة الحجة اليهم فنقول بقاءك خير من هجرتك لان بقاءك تقومي بدعوة الناس للاسلام ودعوة الى الدين الحق. وانت وانت بقاءك ففي بلادهم من الامور التي قد تصل الوجوب لانك بقاءك تقيم حجة الله على هؤلاء الكفرة. وتقيم دين الله بينهم - [00:11:57](#) وتقيم التوحيد فيهم فلا شك انك علاج عظيم. انما يحمل هذا الحديث وما جاء بمثله من سكى معهم فان سكن معهم وعاشرهم وجامعهم وهو لا يمنع نفسه الفتنة وليس في بقاءه اي منفعة الاسلام والمسلمين - [00:12:25](#) فهذا يقال فيه انا بريء ممن اقام بين ظهرائي المشركين لا ترى نارهما بمعنى انك لا تقرب من الكافر والمشرك حتى يرى نارك وترى ناره. والاصل الى المسلم لا يرى - [00:12:44](#) الكافر ولا يقاربه ولا يخالطه ولا يعيش معه الا اذا كان الكافر هو الذي يعيش بين المسلمين فالحكم لاهل الاسلام وليس الحكم لاهل الكفر. اما ان تعيش بين الكفار فهذا الذي فيه البراءة من ساكنه. وقد والحديث ورد فيه - [00:13:00](#) اختلاف وقد رواه سفيان الثوري وغير واحد من الحفاظ رواه مرسل وهو الصواب كما قال البخاري والصحيح انه مرسل وليس متصل وقد جاء معنى الحديث عن ابن عبد الله انه قال - [00:13:19](#) بايعت واسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم ومفارقة المشرك اي مما بايعت عليه ظن ان افارق المشركين فهذا مما ما عليه جرير بن عبد الله نبينا صلى الله عليه وسلم. وقد جاء في حديث باهز بن حكيم عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله من مشرك عمل بعدها ما عدا - [00:13:39](#) فاسلم او يفارق المشركين اي اذا اسلمت وتركت دين للشرك والكفر فان الله يقبلك عمل حتى تهاجر الى بلاد المسلمين اذا كنت مستطيعا وقادرا وفي بقاءك فتنة بنفسك ولدينك. فالراجح في هذا الحديث الارسل وقد جاء ايضا من حديث - [00:13:59](#) انه قال من جامع المشرك او سكن معه فهو مثله فمن ساكنهم او جامعهم فهو مثلهم وهو حديث ضعيف. حديث ضعيف لا يصح. مسلسل بالمجاهيد. وهي صحيفة سمرة وهي صحيفة ضعيفة - [00:14:19](#) قال بعض ما جاء في اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب. اخراج اليهود والنصارى من العرب بمعنى الا يستوطنوها ولا يقيموا فيها ولا تكون بلدهم ودارهم فالتبني صلى الله عليه وسلم اخراج اليهود من جزيرة العرب - [00:14:35](#) واخرج النصارى من جزيرة العرب صلى الله عليه وسلم حتى يعني اخراج اليهود من خيبر واخرج اليهود من من المدينة وجعلهم في ادرعة الشام وفي اطرافها. وامر النبي صلى الله عليه وسلم بان قال عند وفاة اخرجوا المشركين من جهة العرب - [00:14:52](#)

وقال لا يبقى ولا يبقى في الجزيرة دينان اي لا يبقى في الجزيرة العرب اهل ملتين اهل اسلام واهل كفر. ومعنى ذلك الا يبقى هناك دين قائم غير دين الاسلام. دين معترف به - [00:15:11](#)

دين يعترف باهله انهم على هذا الدين فيعيشون بين المسلمين ويسافر المسلمين على هذا الدين الباطل لا يكون هذا في بلادي الجزيرة لكن لا يعني هذا منع دخول المشرك او الكافر الى بلاد الجزيرة. بمعنى لو جاء المشرك او الكافر الى بلاد المسلمين لمصلحة المسلمين - [00:15:30](#)

فلا بأس بدخوله وقد كاد الانباط من الوثنيين والمشركين يأتون المدينة ويبقون في ثلاثة ايام ثم يخرجون عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فدخول الكافر الى بلاد الى الجزيرة العرب لا يمنع منه لكن دخوله يكون لمصلحة من - [00:15:54](#)

لمصلحة وليس لمصلحته هو ندخلهم لمصلحة المسلمين لينتفع المسلمون بهم. اما دخول مصلحته فالاصل انه لا يجوز اما استيطانهم وآآ ان يكونوا في بلاد الجزيرة مستوطنون ابدا فهذا الذي منع منه النبي صلى الله عليه وسلم فليبقوا فيه - [00:16:13](#)

مستوطنون ابدا هذا الذي قال النبي فيه اخرجوا المشركين من جزيرة العرب وقال ايضا لنن عشت الى زي العشت لاجل اليهود والنصارى من جزيرة العرب قال حدثنا موسى ابن عبد الرحمن الكندي حدثنا - [00:16:35](#)

زيد بن الحباب قال اخبر سفيان الثوري عن ابي الزبير عن جابر عن ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنن عشت ان شاء الله لاجل اليهود والنصارى - [00:16:59](#)

من جزيرة العرب ثم رواه من طريق ابي عاصم عن وعبد الرزاق قال اخبرنا من جريج عن ابي الزبير عن جابر قال قال ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه سمعته يقول - [00:17:18](#)

لاخرج اليهود والنصارى للعرب فلا اترك فيها الا مسلما. وجزيرة العرب على الصحيح من اقوال اهل العلم ما بين بحر العرب وبحر القلزة ما بين بحر العرب وبحر قلزم شرقا وغربا - [00:17:31](#)

وما بين ادراة الشام الى الى الخليج الى خليج العرب يسمونه قديما الى خليج فارس فما بين البحار الثلاثة هذا كله داخل في مسمى الجزيرة وانما حد من جهة الشمال ما وراء اذرعات الشام. فتبوك تدخل ايضا في جزيرة العرب. هذا الذي عليه - [00:17:47](#)

المحققون ذهب بعض اهل العلم الى ان جزيرة العرب هي مكة والمدينة واليمامة. مكة والمدينة واليمامة. واليمامة هي شيع بلاد نجد. هذه هي اليمامة. فيداه زيت العرب مكة والمدينة من الحجاز - [00:18:15](#)

والمدينة واليابان وقال اخرون ايضا انها الحجاز فقط واصح الاقوال في هذا المسألة ان جزيرة العرب ما صدق عليه اسم الجزيرة لغة وشرعا واللغة الجزيرة هي التي يحاط بها البحر من جهات ثلاث فهذه هي الجزيرة تسمى جزيرة لان البحر يحيط بها ولا -

[00:18:31](#)

منفذ الوحي الى جهة البر فهذه جهة العرب وهو ايضا الذي قال آآ النبي والنبي صلى الله عليه وسلم لما اخرج اليهود من خيبر عندما اخرجهم عندما اخرجهم الخطاب رضي الله تعالى عنه قال بل النبي هو الذي امر باخراجهم فاخرجهم عمر في - [00:18:53](#)

وايضا اخرج النبي بني قريظة وبني النضير اخرجهم الى اذرعاته خرجوا اولا الى خيبر ثم خرج بعد ذلك الى اذرعات الشام. والنبي في اخر حياته اوصى باخراج حديث جابر ابن عمر رواه مسلم في صحيحه. وهو اصل في الصحيحين البخاري من حديث ابن عباس وابي هريرة اخ - [00:19:13](#)

العرب. قال احباب ما جاء في تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ميراثه الذي والمال الذي تركه والمتاع الذي تركه. اولا الانبياء لا يورثون. الانبياء لا لا يورثون لا يورثون دينار ولا درهما - [00:19:39](#)

فما ترك الانبياء والرسول فهو صدقة. واما قوله ورثه سليمان المقصود وروث اي شيع العلم النبوة وليس المال انما ورثه العلم والنبوة فذكر حديث حباد سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:19:59](#)

قال جاءت فاطمة بنت بنت جاءت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصديق رضي الله تعالى فقالت من يرثك؟ قال اهلي قالت فمالي لا ارث ابي صلى الله عليه وسلم. فقال ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه - [00:20:22](#)

سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ولكني اعول من كان وسلم يعول. يعول وانفق على من كان ينفق عليه. ومن قال والله لقراة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي من - [00:20:39](#)

لقراة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي من قرابتي. ولكني لا اخالف امره ولا اتجاوز امره فانه قال لا نورث ما تركنا صدقة والحديث اسداده جيد واصله الصحيح كما سيأتي معنا. ثم قال بعد ذلك - [00:20:51](#)

قال الحسن عندما عبد الوهاب بن عطاء بن محمد بن عمرو عن ابي ساعد وهو رسالة محمد بن الهادي فقال اعلم احد رواه عن محمد الا احباب سلمة وقد رواه محمد. وقد روى عبد الوهاب بن عطا عن محمد عن ابي سلعة عن ابي هريرة نحو - [00:21:16](#)

واتحمام ام سلمة بمعنى ان الحديث الحديث هو هو مرسل وليس متصل. قال بعد ذلك انه ليس من ليس مرفوعا. قال حدثنا ذاك علي بن عيسى حداد عبد الوهاب بن عطاء حدث محمد بن - [00:21:33](#)

عن ابي سعيد ابو هريرة ان فاطمة جاءت ابو بكر الصديق وسألت قال قال ابن عيسى معنا لا اكلمك لا اكلمكما يعني في هذا الميراث ابدا اي بمعنى ها واخذت بقولهما وسلمت ورضيت فقالت لا اكلمكما - [00:21:48](#)

لا اكلمكما ابدا اي بعد ما اخبرت بعد ما اخبرها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورة انما ما تركنا صدقة والحديث امله في الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:22:08](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة. جاء ذاك البخاري بن شهاب عن عروة عائشة ان فاطمة جاءت للنبي جاءت ابو بكر الصديق تسأله تسأله الميراث ان يقسم لها ميراثا مما ترى سلم؟ فقال هذا قال لا - [00:22:24](#)

اتركنا صدقة فغضبت فاطمة فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرة حتى توفيت. وعاشت ستة اشهر. قال وكانت فاغتسل نصيب ما ترك من خير وهديك وصدقته بالمدينة فابا بكر عليه وقال لست تاركا شيئا كاسم يفعل له الا عملت به فاني اخشى ان تركت فاني اخشى ان - [00:22:52](#)

تركت شيئا من امري ان ازيق. فاما صدقته بالمدينة فدفع عمر الى علي وعباس. واما خير فلك امسك عمر وقال عمر وصدقة سلم على اه كانت لحقوقه التي تعروه ونوائبه كالحديث. اذا من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:23:15](#)

ايضا جاء من حديث الذي بعده حديث مالك ابن اوس ابن حدثان دخلت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو في البخاري ايضا واما حديث ابي هريرة هذا فقد تفرد برفعه وصله حماد سلمة - [00:23:35](#)

والحديث مشهور عن عائشة رضي الله تعالى عنها الى الحديث محمد ابن عمر اسنده لا بأس به لكن كما قال البخاري لا اعلم احدا رواه عن محمد ابن عمر عليه السلام بهذا الاسناد الا - [00:23:52](#)

محمد ابو سلمة لكنه كما قال البخاري تابعه ايضا عبد الوهاب بن عطاء فالحديث بهذا يكون اسنده لا بأس به اسنده لا بأس به ذكر النسائي ظل حديث عائشة فقط من حيث عائشة لما لم يروه من حديث ابي هريرة الا الا الترمذي رحمه الله. رواه الترمذي - [00:24:07](#)

وكذلك احمد والحديث فيه هذه العلة وهي التفرد. ثم قال حدثنا قال حدثنا الحسن ابن الخلال اخبر بشر ابن عمر حدث مالك ابن انس عن ابن شهاب عن مالك ابن الاوس قال دخلت عمر بن الخطاب ودخل عليه عثمان بن عفان والزهير العوام الحي بطوله - [00:24:37](#)

وفيه ان ان عمر قال قال لا نورث ما تركناه صدقة فصدقه على ذلك. قالوا نعم. قال العباس نعم. قال علي نعم. اي صدقت قال فلما توب وسلم قام وكصديق انا ولي انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت انت وهذا لبكر تطلب انت ميراثك من ابن اخيك - [00:24:59](#)

هذا ميراث امرأته من ابوها. فقال ابو بكر ان قال لا نورة ما تركنا صدق. والله يعلم انه صادق بار. راشد تاب والحيثي قصة طويلة حتى اغتصب عطاء ابن عمر بن الخطاب ثم اختل وتنازعا العباس وعلي حصي بينهما خلاف نزاع من اجل هذه - [00:25:21](#)

من اجل هذه الصدقة. ومعنى وياه اياها بمعنى يقومون عليه شيء على على القيام على الصدقة التي للنبي صلى الله عليه وسلم بتوزيعها بتوزيعها فقط والا ليست ميراث بمعنى كالتاظر الناظر الذي يقوم على الوقف يأخذ الاموال ويقوم على تصريف - [00:25:41](#)

كذلك فعل علي العباس في ارض فدكة وخيبر قام عليها ثم بعد ذلك اخذ عمر بن الخطاب بعد ذلك منهم والآن ليس لها الى بعد ذلك

يعني بعد عهد الخلفاء الراشدين - [00:26:00](#)

وبعد عهد هؤلاء ذهب في ذهب في آآ في عند الخلفاء والامراء فتنازعوا دعوه ولم يبقى لآل البيت منها شيء ثم ذكر باب ما جاء

وقبل هذا الباب ها. نعم. اذا هذا البخاري اصح ان فاطمة غضبت - [00:26:16](#)

انها لم انا لم انه لم يعطيها المال وهجرت ابي بكر الصديق لاجل هذه لاجل هذا المال وهجرها له لا يضره رضي الله تعالى عنه وهي

مخطئة في ذلك والصواب من قاله ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه - [00:26:39](#)